

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:

سياسة التعامل مع المقبولات جمعية جيم الرياضية

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:

إجراءات التعامل مع المقبولات في الجمعية

التعامل مع المقبولات

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ويتم التعامل معها وفق التالي:
يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي :

إذا كانت مقيدة : فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها أو وفق شروطهم على إلا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية .

إذا كانت غير مقيدة : يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها .


يتم تقدير التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي :
النقدية : تسجل على أساس المبالغ المستلمة .

العينية : تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض .

تودع المتصحفات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل . وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهدأ لإثباتها في حسابات الجمعية.

ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقى الجمعيات للتبرعات .

توقيع محضر الاجتماع

م	الاسم	الصفة	التوقيع
1	د. يحيى عبده ابوشملة حكمي	رئيس المجلس	
2	محمد إدريس منصور الصميلي	نائب رئيس المجلس	
3	عبدالرحمن هادي مسواك ربيع	عضو مجلس الادارة	
4	عبده إدريس منصور صميلي	عضو مجلس الادارة	
5	حمد إدريس بكري صميلي	عضو مجلس الادارة	